



المرجع

التاريخ

قرار


وزير التربية ووزير التعليم العالي

رقم (223) بتاريخ 2018/5/14

- بعد الاطلاع على القانون رقم 29 لسنة 1966 في شأن تنظيم التعليم العالي والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 الصادر في تاريخ 1978/7/1 بشأن قواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (116) لسنة 1992 بشأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها .
- وعلى المرسوم الصادر في 4 إبريل 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (16) لسنة 1988 الصادر في تاريخ 1988/5/12 بشأن نظام البعثات وعلى اللوائح والنظم المنحقة والمكملة له .
- وعلى المرسوم الأميري رقم (164) لسنة 1988 الصادر في تاريخ 1988/10/16 بشأن إنشاء وزارة التعليم العالي .
- وعلى القرار الوزاري رقم (22) لسنة 1995 الصادر في تاريخ 1995/5/7 بشأن تشكيل لجنة البعثات بالوزارة والقرارات اللاحقة المعدلة لها .
- وعلى القرار الوزاري رقم (58) لسنة 2013 الصادر في تاريخ 2013/6/16 بشأن اعتماد لائحة بعثات وزارة التعليم العالي والقرارات اللاحقة المعدلة لها .
- وعلى القرار الوزاري رقم (200) لسنة 2017 الصادر في تاريخ 2017/10/3 بشأن استيفاء شرط حصول طلبة البعثات على معدل الأيلتز أو التوفل .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

دولة الكويت

MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister



وزارة التعليم العالي
مصطفى الوزير

المرجع (223)
التاريخ 14 - 5 - 2018

تقرر

مادة أولى : تعديل المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (200) الصادر في تاريخ 2017/10/3 بشأن استيفاء شرط الحصول على معدل الأيلتزر أو التوفل لتصبح على النحو الآتي :-
1- يلتزم الطالب المقبول في خطة بعثات وزارة التعليم العالي استيفاء شرط الحصول على الدرجة المطلوبة في اختبار الأيلتزر أو ما يعادله في التوفل .
2- يجب ألا تقل الدرجة الكلية في اختبار الأيلتزر عن (5) درجات أو ما يعادلها في التوفل .
3- يمنح الطالب المقبول عاما كاملا كحد أقصى من تاريخ قبوله في خطة البعثات للحصول على الدرجة المطلوبة في اختبار الأيلتزر أو التوفل وذلك قبل الالتحاق في مقر البعثة.

مادة ثانية : يجب مراعاة القرارات الوزارية المنظمة للالتحاق والدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت .

مادة ثالثة : يعمل بهذا القرار اعتبارا من خطة بعثات العام الدراسي (2019/2018) .

مادة رابعة : يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار .

مادة خامسة : على جميع جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه .

أ. د. همام محمد كميخ العازمي

وزير التربية ووزير التعليم العالي

د. همام محمد كميخ العازمي
وزير التربية ووزير التعليم العالي



رئيس
مكتب مدير الادارة
مكتب مدير ادارة
مكتب مدير ادارة
مكتب مدير ادارة
مكتب مدير ادارة